

226673 - هل يشرع تكرار إلقاء السلام إذا كان الافتراق والالتقاء يتكرر كثيرا ؟

السؤال

نعمل في أحد المطاعم حيث يُقدم الطعام السفري الحلال طوال اليوم ، ويذهب سائقو شاحنات التوزيع ويأتون بين الحين والآخر على فترات قصيرة ، فهل من الضروري إلقاء التحية ، أي التسليم ، في كل مرة يأتون فيها إلينا ؟ إنهم إن فعلوا ذلك فلربما وصلوا بها إلى 200 مرة خلال ساعات الدوام الثمان .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إفشاء السلام وبذله للمسلمين من السنن المؤكدة ، ومن شعائر الإسلام الظاهرة ، وهو مفتاح المودة والألفة بين المسلمين . ينظر السؤال رقم : (128338) .

ثانيا :

ابتداء السلام سنة مؤكدة ، ورده واجب بالإجماع .

قال النووي رحمه الله :

" اعلم أن ابتداء السلام سنة مستحبة ليس بواجب ، وهو سنة على الكفاية ، فإن كان المسلم جماعة كفى عنهم تسليم واحد منهم ، ولو سلموا كلهم كان أفضل ... وأما رد السلام : فإن كان المسلم عليه واحدا تعين عليه الرد ، وإن كانوا جماعة كان رد السلام فرض كفاية عليهم ، فإن رد واحد منهم سقط الحرج عن الباقين ، وإن تركوه كلهم أثموا كلهم ، وإن ردوا كلهم فهو النهاية في الكمال والفضيلة ، كذا قاله أصحابنا ، وهو ظاهر حسن " انتهى من " الأذكار " (ص 246) .

ثالثا :

إذا التقى المسلمان : سلم أحدهما على صاحبه ، فإن افترقا ثم تلاقيا مرة أخرى - ولو عن قرب - فإن الأفضل أن يسلم أحدهما على الآخر ، ولو تكرّر ذلك مرارا .

قال النووي رحمه الله :

" إذا سلم عليه إنسان ثم لقيه على قرب ، يُسنّ له أن يُسلم عليه ثانياً وثالثاً وأكثر ، اتفق عليه صحابنا .
ويدل عليه ما روينا في صحيح البخاري (757) ، ومسلم (397) عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلاته :
أنه جاء فصلّى ، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه ، فردّ عليه السلام ، وقال : (ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ) ،
فرجع فصلّى ، ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى فعل ذلك ثلاث مرّات .
وروي في سنن أبي داود (5200) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ
أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَبْرٌ ثُمَّ لَقِيَهِ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ) ، وصححه الألباني في " صحيح سنن أبي
داود " .

وروي في كتاب ابن السني (245) عن أنس رضي الله عنه قال : " كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَمَاشَوْنَ ،
فَإِذَا اسْتَقْبَلَتْهُمْ شَجَرَةٌ أَوْ أَكْمَةٌ فَتَفَرَّقُوا يَمِينًا وَشِمَالًا ثُمَّ اتَّقَوْا مِنْ وَرَائِهَا ، سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ " انتهى من " الأذكار " (ص
249) .

وينظر أيضا : " رياض الصالحين " (258) ، " مرقاة المفاتيح " (7/2946) .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

" الإنسان إذا سلم على أخيه ، ثم خرج ورجع ، عن قرب أو عن بعد ، من باب أولى = فإنه يعيد السلام ، مثلا إنسان عنده
ضيوف في البيت ، فدخل إلى البيت يأتي لهم بماء أو طعام أو نحو ذلك ، فإنه إذا رجع يسلم ، وهذه من نعمة الله ، أنه يسن
السلام وتكراره كلما غاب الإنسان عن أخيه ، سواء غيبة طويلة أو قصيرة ، فإن الله شرع لنا أن يسلم بعضنا على بعض ، لأن
السلام عبادة وأجر ، كلما ازددنا منه ازددنا عبادة لله ، وازداد أجرنا وثوابنا عند الله .. " .
انتهى من " شرح رياض الصالحين " (412-4/411) .

وخلاصة الجواب : أنه ينبغي لهؤلاء أن يسلموا عليكم كلما أتوا ، فإن رد منكم واحد كفى ، والأفضل أن تردوا جميعا ، فهذا هو
الأفضل والأحسن لكم ولهم ، تحصيلا للثواب وامتنالا لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإفشاء السلام .

لكن هذا التكرار هو من الأمور المندوبة ، وليست من الواجبات ، فلو اكتفى بالسلام أول مرة ، فقد أتى بأصل السنة ، ولا حرج
عليه إن شاء الله ، لا سيما إن كان من يلقي عليه السلام في شغل ذهني ، يعطله عنه تكرار السلام في مثل الصورة المذكورة .

والله أعلم .